



ب في

من السيد(ة) المولود(ة) بتاريخ
 من والديه(ا) السيد والسيدة
 المهنة الجنسية الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم
 المسلمة بتاريخ المسجل بهذه القنصلية العامة تحت عدد
 و الساكن(ة)

إلى

السيد وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بـ

الموضوع: ملتمس من أجل تقديم طلب بتذليل حكم أجنبي بالصيغة التنفيذية طبقا للفصلين 430 و 431 من ق.م.م.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

و بعد، يشرفني أن أخبركم أنه صدر حكم عن المحكمة تحت عدد بتاريخ
 في الملف بتطليقي من زوجي السيد(ة)
 المولود(ة) بتاريخ من والديه(ا) السيد والسيدة
 المهنة الجنسية
 الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم المسلمة بتاريخ والساكن(ة) بالعنوان التالي

و قد صدر هذا الحكم نهائيا قابلا للتنفيذ.

ونظرا لتعذر حضوري إلى المغرب لتقديم طلب من أجل تذليل الحكم المذكور بالصيغة التنفيذية طبقا لمقتضيات الفصلين 430 و 431 من ق م م .
 ونظرا لكون النيابة العامة طرفا أصليا في جميع القضايا الرامية إلى تطبيق أحكام مدونة الأسرة طبقا للمادة 3 منها، ألتمس من سيادتكم تقبلتم
 طلب إلى المحكمة الابتدائية المختصة من أجل تذليل الحكم المذكور بالصيغة التنفيذية.

الإمضاء:

المرفقات:

- نسخة رسمية من الحكم.
- أصل التبليغ أو كل وثيقة أخرى تقوم مقامه.
- شهادة من كتابة الضبط المختصة تشهد بعدم التعرض و الاستئناف و الطعن بالنقض.
- ترجمة تامة إلى اللغة العربية للمستندات المشار إليها أعلاه مصادق على صحتها من ترجمان محلف